

فتاوى الشيخ عبد الله بن حبرين حفظه الله

فتاوى متنوعة

العقيدة

السؤال:-

هل مؤمنوا الجن سيدخلون الجنة؟ وإذا كانت الجن مخلوقة من النار فكيف يعذب كافرهم بالنار؟

الجواب:-

لا شك أن مؤمني الجن يثابون في الآخرة بما يناسبهم، وأن كفارهم يعاقبون، كما قال تعالى حكاية عن الجن (وَأَنَا مِمَّنَّ الْمُسْلِمِينَ وَمِمَّنَّ الْقَاسِطِينَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا. وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا)(الجن 14-15). وكونهم مخلوقين من النار، لا يمنع تعذيبهم بالنار فإن نار الآخرة أحر من نار الدنيا بسبعين ضعفاً، ويمكن أن لهم ناراً خاصة يعذبون فيها، فأمر الآخرة مخالف لأمر الدنيا (انظر للاستزادة والفائدة فتاوى شيخ الإسلام).

السؤال:-

كيف يمكن محاربة عدونا؟

الجواب:-

العدو نوعان عدو من الجن وهم الشياطين، وعدو من الإنس وهم الكفار والعصاة ونحوهم، فأما الشياطين فمحاربتهم بالاستعاذة منهم، وكثرة الذكر بأنواعه، وكثرة الأعمال الصالحة، وقراءة القرآن، ومجالسة الصالحين، والبعد عن الذنوب والمحرمات. وأما عدو الإنس فمحاربة الكفار بالقتال عند توفر أسبابه، وبالبعد عنهم، وتلبهم وعيبتهم، وإظهار مقتهم وتحقيرهم، والتحذير من الانخداع بهم، وبيان ضعف شأنهم وفساد أديانهم، حتى لا ينخدع بهم الجهال.

السؤال:-

كيف يمكن ابطال السحر بالقرآن والسنة والأذكار والأدعية؟

الجواب:-

يختار من هو من أفضل القراء وأتقاهم، وأشدّهم تمسكاً بالسنة، وعملاً بالشرعية، وبعداً عن المحرمات والمعاصي، فإن قراءته تؤثر بإذن الله في إبطال الأعمال السحرية، كما أنه لا بد من أن يكون المقروء عليه من أهل التقوى والخير والصلاح والاستقامة، قال تعالى: (ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين، ولا يزيد الظالمين إلا خساراً)(الإسراء:82) كما أنه لا بد من اعتقاد أن القرآن هو الشفاء والعلاج النافع، ولا يجعل القراءة تجربة، بل يجزم بأنه يزيل المرض بإذن الله تعالى، ثم إن القارئ يستحضر الآيات التي خصت بقراءتها على المريض، ويكررها، ثم إن المسلم عليه أن يتحصن دائماً بالأدعية النبوية والأوراد الماثورة من الكتاب والسنة، ويحافظ على أذكار الصباح والمساء، فبذلك يحفظه الله من كيد الكائدين، والله أعلم.

السؤال:-

هل كل ساحر يعتبر كافراً؟

الجواب:-

الساحر هو الذي يستخدم الشياطين، ويتقرب إلى الجن بما يحبون من الذبح لهم من دون الله، ومن دعائهم مع الله، ومن طاعتهم في معصية الله بالزنا، وشرب الخمر، وأكل الحرام، وترك الصلاة والتلطيخ بالنجاسات، والبقاء في الأماكن القذرة، حتى تجيبه الشياطين لما طلب منها من الإضرار بالمسحورين بالصرف والعطف والملاطفة، والتفريق بين المرء وزوجه، والإخبار ببعض المغيبات، وبالمسروق، ومكان الضالة، فهذا مشرك كافر، لأنه عبد الله وعبد الشيطان، وهذا هو الشرك الأكبر، فيكون كافراً، لقوله تعالى: (وما كفر سليمان ولكن الشيطان كفروا يعلمون الناس السحر)(سورة البقرة:102). ولقوله تعالى: (وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتننة فلا تكفر)(سورة البقرة:102) وقد ورد الأمر بقتل الساحر لحديث (حد الساحر ضربه بالسيف) (رواه الترمذي 1360). فعلى هذا يكون كافراً ولو صلى وصام وقرأ ودعا، فإن الشرك يحبط الأعمال، والله أعلم.

السؤال:-

هناك من القراء من يخصص بعض الآيات لأمراض معينة مع تكرارها بأعداد معينة، مع عدم اعتقادهم بأن العدد هو السبب في الشفاء. فما حكم هذا التخصيص؟ وما حكم التكرار؟

الجواب:-

لا شك أن القرآن شفاء، كما أخبر الله تعالى بقوله تعالى: (قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء)(فصلت:44) وقوله: (قد جاءكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور)(يونس:57)، فأما قوله تعالى: (وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين)(الإسراء:82)، فقال كثير من العلماء أن (من) ليست للتبعيض، وإنما هي لبيان الجنس، أي جنس القرآن، ومع ذلك فإن في القرآن آيات لها خاصية في العلاج بها، ولها تأثير في المرقى بها، ومن ذلك فاتحة الكتاب، ففي حديث أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للذي رقى بها (وما أرداك أنها رقية؟) (رواه البخاري 2276) وقد ورد فضل آيات خاصة كآية الكرسي ونحوها، وسورتي المعوذتين، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم (ما تعوذ متعوذ بمثلهما)(صحيح، رواه أبو داود 1463). وكذا سورتا الإخلاص والآيات من آخر سورة البقرة، فأما تكرارها ثلاثاً أو نحو ذلك فلا بأس به فإن القراءة مفيدة، سواء تكررت أو أفردت، لكن التكرار والإكثار أقوى تأثيراً.

السؤال:-

يذكر أحد القراء بعد معالجته لإحدى حالات المس وخروج الجنى من جسد الإنسي أنه اتصل به مساء ذلك اليوم نفس الجنى الذي أخرجه بقصد إزعاجه. فهل هذا الأمر ممكن؟

الجواب:-

نعم يمكن ذلك، فإن الجن لهم تسلط على الإنس، ومتى تمكنوا من الإزعاج فعلوه، وبكثير تآثر الذين يعالجون الجن بتهديدهم، وإضرارهم أو إضرار أقاربهم، لكن متى تحصنوا بالقرآن، والأوراد والأدعية، والعلاجات الواقية لم يقدرُوا عليهم، ولم يضرهم بإذن الله، وهناك أدعية معروفة تحصن من شرهم، كما يعرف ذلك من يشتغل بالرقية وعلاج المس، والله أعلم.

السؤال:-

سمعنا من أحد الثقات ممن يقرؤون بالرقى الشرعية أنه أثناء قراءته على مريض به مس مات الجنى المتلبس به، فرأى نفسه يحاكم بسبب ذلك من الجن، وأنه تخلص من ذلك بشهادة أحد الجن له بأنه كان يذكر اسم الله عند علاجه، وأنذر الجنى قبل أن يشد عليه بالقراءة فخلي سبيله. فهل هذا الأمر ممكن؟

الجواب:-

يمكن ذلك، فإن أهالي ذلك الجن قد يحاكمونه إذا قتل أخاهم أو قريبهم، كما لو أضر أحدهم، ولم يذكر اسم الله عليه، فإذا تحاكموا عند قضاتهم المسلمين، وكان الجنى هو المتسلط المعتدي، والإنسى عالجه بالرقية، وذكر اسم الله، أو بأية علاج يخرج به، فإنهم يحكمون ببراءة الإنسى، ويهدرون دم الجنى لاعتدائه وظلمه، والله أعلم.

السؤال:-

لقد سمعت قصصا كثيرة عن اختطاف الجن للإنس، وقد قرأت قصة مفادها أن رجلا من الأنصار رضي الله عنه خرج يصلي العشاء فسبته الجن وفُقد أعواما. فهل هذا الأمر ممكن أعني اختطاف الجن للإنس؟

الجواب:-

يمكن ذلك، فقد اشتهر أن سعد بن عبادة قتلته الجن لما بال في حجر فيه منزلهم، فقالوا: **نحن قتلنا سيد الخرج سعد بن عبادة ورميناه بسهم فلم نخطئ فؤاده**

ووقع في زمن عمر أن رجلاً اختطفته الجن، وبقي أربع سنين، ثم جاء وأخبر أن جنّاً من المشركين اختطفوه، فبقي عندهم أسيراً، فغزاهم جن مسلمون فهزموهم، وردوه إلى أهله، ذكر ذلك في منار السبيل وغيره، والله أعلم.

السؤال:-

هناك قول مشهور بين الناس عن بعض القبائل التي لديها فراسة وقدرة على تقصي الآيات، ومعرفة أصحابها، وقيل ذلك لأن أحد أجدادهم قد تزوج من الجن، وهذا هو سبب اكتسابهم هذه القدرة. فما مدى صحة ذلك؟

الجواب:-

هذا غير صحيح، ولا أعرف أن الإنسان يتولد بين إنسي وجني، حيث إن الجن ليس لهم أجسام، وإنما هم أرواح هوائية، وإن كانوا يقدرّون على التشكل بأشكال متنوعة، فأما هؤلاء الذين يعرفون الآثار والأشياء فهم من أهل الفراسة، وقوة الذكاء والمعرفة، والفتنة والتجربة، وقد جعل الله تعالى فروقاً بين الآثار ومواطيئ الأقدام، كما جعل فروقاً ظاهرة بين الناس في الطول والقصر، والسواد والبياض والصغر والكبر، فأنت ترى مائة ألف من البشر لا تجد فيهم اثنين متشابهين في كل الصفات، فهذا هو السبب الذي به يميز هؤلاء بين الناس، ويعرفون الآثار والأشياء، والله أعلم.

السؤال:-

بعض من يرقون بالرقى الشرعية يطلبون من الجنى المتلبس في بدن الممسوس الخروج، وفي بعض الأحيان يطلب هذا الجنى الخروج من بعض الأعضاء، مثل العين أو الأذن، فيرفض الراقى ذلك- اعتقاداً منه أن ذلك قد يؤدي الممسوس- ويطلب منه الخروج من الفم، أو أصبع القدم، حتى لا يؤدي عين أو أذن الممسوس، وأحياناً يقول بعض الكلمات، مثل: من العظم إلى اللحم، إلى الشحم، إلى الجلد، إلى الهواء. فهل هذه الأقوال والتصرفات فيها محذور شرعي؟

الجواب:-

وبعد فإن الجنى يلبس الإنسى ويسيطر على بدنه، ولا نعرف من أين يدخل، ولا كيف يخرج، إلا أنه شوهد أنه يخرج من أصابع اليد، فينغمس الأصبع في الأرض ويخرج من بدن الممسوس، ويمكن أن يخرج من الجنب أو الظهر، أو البطن كما دخل من أحدها والظاهر أنه لا يعطل العضو الذي دخل منه أو خرج، فلا يتضرر الأصبع ولا اليد ولا الرجل، فأما العين أو الأذن فلا نعلم كيف يدخل منها أو كيف يخرج، وإذا قدر دخوله من العين والأذن فلا نعلم كيف يدخل منها أو يخرج منها أو كيف يخرج، وإذا قدر دخوله من العين ونحوها فإنه كذلك يخرج دون أن يحصل تغير في السمع، ويراجع في ذلك أهل الرقية والعلاج لهذه الأمور.

السؤال:-

بعض القراء يقول: لا أحد يقرأ عليها إلا بعدما أنتهي من قراءتي؟ ما هو رأيكم؟

الجواب:-

لا مانع من اختصاص بعض القراء بصفة أو بزمان يرى أن مشاركته مع غيره قد يبطل عمله، فيجوز أن يمكن من القراءة وحده حتى ينهى قراءته كتجربة.

السؤال:-

ما رأيكم في القراءة في زيت الزيتون؟ وهل ممكن أن يقرأ في القارورة الواحدة أكثر من شخص؟

الجواب:-

لا مانع من قراءة آيات وأدعية في ماء كماء زمزم، أو في زيت الزيتون، ثم يدهن به المريض، ولا مانع من قراءة أكثر من قارئ في تلك القارورة.

السؤال:-

الشخص المريض هل ممكن أن يقرأ عليه في آن واحد أكثر من قارئ؟

الجواب:-

لا مانع من تكرار القراءة على المريض، وتعدد القراء على المريض الواحد في زمن واحد، فهو كلام الله الذي جعله شفاء لما في الصدور.

السؤال:-

ما رأيكم في بيع الماء المقروء فيه والزيت والعسل؟

الجواب:-

لا مانع من بيع الماء والزيت والعسل بسعر تكلفته، فأما قراءته فلا ثمن لها وأرى أن لا يأخذ لها مقابلًا فبيعه سيما بثمن رفيع قد يقلل من نفع قراءته وتأثيرها.

السؤال:-

ما رأيكم لو قرأنا على المريض بعض السور، مثل يس، والفرقان، والبقرة، وغيرها؟

الجواب:-

لا مانع من القراءة على المريض بالقرآن كله، أو ببعض السور، سورة يس أو البقرة أو الفرقان، أو الملك أو الواقعة، أو بعض الآيات، كآية الكرسي، والفاتحة والمعوذتين، وآخر البقرة، وأول آل عمران، وأول سورة طه وآخر الحشر، ونحوها.

السؤال:-

ما حكم تكرار الدعاء؟

الجواب:-

لا شك أن الدعاء للحي والميت والمريض والسليم مطلوب ومفيد، وأن الله يحب أن يدعو عباده، قال تعالى: (وقال ربكم ادعوني أستجب لكم)(غافر:60) وفي الحديث: (من لم يسأل الله يغضب عليه) وتكراره أدعى إلى قبوله.

السؤال:-

ما حكم أداء العمرة من أجلها - وهل ممكن بدون سعي؟

الجواب:-

لا مانع من أداء العمرة وجعل ثوابها للمريض، وهناك يدعو للمريض أو المرضى، ولا تصح العمرة إلا بطواف وسعي.

السؤال:-

يزعم أحد الدجالين أنه يستطيع أن يتعرف على السارق بعد أن يسرق غيباً، وذلك بأمور لا يعلمها كثير من الناس منها، أنه يأمر بإحضار صحن ماء وطفل دون سن البلوغ، ويكون قد رضع من ثدي أمه حولين كاملين ولم يخفه كلب، ثم يقوم بقراءة شيء من القرآن، وبعض الكلمات التي لا يفهم معناها، ثم يسأل الطفل هل رأيت شيئاً في الماء الذي في الصحن؟ فيصف الطفل السارق بالتفصيل، وأين أخفى المسروقات، فما حكم الدين فيه؟ وهل تجوز الصلاة خلفه، وأن نصله في السراء والضراء؟ علماً أنا قد نصحناه ولكن لا يقبل النصيحة ويقول: إنه على الحق..

الجواب:-

لا شك أن هذا من السحرة، ومن عمل الشياطين، لأن هذا خارج عن قدرة البشر، فإن الغيب لا يعلمه إلا الله، والوحي إنما نزل على الرسل، ومحمد صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين لا نبي بعده، ولا شك أن الشيطان يتصور للكهان، ويصف لهم السارق، ويبين لهم موضع السرقة، سواء في هذا الصحن والماء، أو في غيره، ولا يجوز سؤالهم ولا تصديقهم (ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم) وعلى هذا فلا يجوز تقديمه في الإمامة، ولا الصلاة خلفه، ولا صلته سرا أو جهاراً، ولا إعطاؤه ولو في حالة الضرورة حتى يتوب، والله أعلم.

السؤال:-

يوجد رجل يدعي أنه يتعامل مع الجن، ويقول: إنه على استعداد بأن يقوم بدفع الأرباح مضاعفة لمن يتعامل معه، فمثلاً إذا أعطيته مبلغ مليون ريال، فإنه يستخدم مادة الزئبق، للتعامل مع الجن، وبعدها يعطي أرباح خمسة ملايين ريال تقريباً، رأي فضيلتكم فيما يدعيه هذا الشخص، وهل صحيح أن الجن يحضرون مبالغ لمن يستخدمهم على حد زعمه؟

الجواب:-

أرى أن هذا لا يجوز، حيث إن التعامل معهم غالباً لا يكون إلا بعد التقرب إليهم بما يحبون، وهو عمل الساحر الذي يتقرب إلى الشيطان بما يحب حتى يبطل عمله، وهكذا لما ذكر من استخدامهم الزئبق، فإنه خداع وأكل للمال بالباطل، وقد يدخل في القمار والاختلاس، فإن عمل الشياطين يكون بالتخييل والسحر، ومعلوم أنهم لا يملكون مثل ما نملك من الأموال والنقود والأمتعة، فإذا أعطوا الإنسان شيئاً من ذلك فإما أن يكون من التخييل الذي لا حقيقة له، أو أنه اختلاس من أموال الناس، فلا يحق التعامل معهم، والله أعلم.

السؤال:-

يزعم أحد الدجالين بأنه يعلم الغيب، وذلك بالقراءة على المصروعين، وبأمرهم بأن يتبخروا بأوراق يكتب عليها، ويعطيهم تمائم (حجابات) ليلبسوها، وإذا حضر إليه شخص يريد العلاج ويكون من شاربي الخمر فيخبره بأنه شرب بالأمس خمراً، وباقي الخمر موجود في مكان كذا، وإني لن أعالجك من الصرع حتى تترك شرب الخمر فيعترف بذلك، أفتونا في هذا الأمر، وهل يجوز أن نؤاكلة ونسلم عليه، ونصلي خلفه، لأنه يصلي أحياناً بالناس، وقد نصحناه ولم يقبل النصيحة؟ ويقول: إنه على الحق.. أفتونا ماجورين.

الجواب:-

هذا لا شك أنه من الكهنة الذين يستخدمون الشياطين، ويتقربون إليها بما تحب حتى تطلعهم على بعض الأمور الغائبة، وذلك أن يذبح لهم، أو يدعوهم بأسمائهم، أو يطيعهم في معصية الله بأكل الحرام والنجاسات، أو نحو ذلك،

ومعلوم أن هذا من الكفر والشرك، فعلى هذا يجب أن يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا، ولا تجوز الصلاة خلفهم، ولا السلام عليهم حتى يتوبوا، والله أعلم.

السؤال:-

عند حدوث سرقة ما يأتي الشخص المسروق إلى أحد الدجالين، فيقوم هذا الدجال بنفخ (قربة) ثم يأمره أن يعلقها في مكان السرقة، فتنتفخ بطن السارق في أي مكان كان هو، أو يقرأ على بيض الدجاج فيظهر السارق ومكان اختفائه على البيض، فما حكم الشريعة في ذلك؟ وهل تجوز الصلاة خلفه ومواصلته؟ علماً أنا نصحناه ولكن لا يقبل النصيحة ويقول: إنه على الحق...

الجواب:-

كل هذا من الكذب والتكهن، وعمل الشياطين، عندما يخدمه الكاهن، ويطيعه ويتقرب إليه بما يحب، ويعمل هذه العملية، فهو يلبس السارق ويسبب هذا الانتفاخ، وهكذا يسبب ظهور اسم السارق على هذا البيض، ومعلوم أن الكاهن كافر، وكذا من سأله فصدقه كفر بما أنزل علي محمد صلى الله عليه وسلم فلا تجوز الصلاة خلفه، ولا صلته حتى يتوب، والله أعلم.

السؤال:-

كما تعلمون فإن كثيرا من الناس يعانون من أمراض لا يجدون لها علاجاً طبيياً، فيلجؤون إلى كتاب الله، وإلى أهل العلم، وبعض حملة كتاب الله من أهل التقوى والصلاح ليرقوهم بالرقى الشرعية لعلاجهم، وقد يكون مكان الوجع للنساء في رؤوسهن أو صدورهن أو أيديهن أو أرجلهن فهل يجوز كشف هذه الأماكن للقراءة عليها عند الضرورة، وما هي حدود الكشف للمرأة عند القراءة؟.

الجواب:-

يسن تعلم الرقية الشرعية، رجاء نفع المسلمين، وعلاج هذه الأمراض المستعصية، ولأن كتاب الله هو الشفاء النافع المفيد، ولكن لا يجوز للرجل الأجنبي أن يمس شيئاً من جسد المرأة عند الرقية، ولا يجوز لها إبداء شيء من بشرتها كالصدر والعنق ونحوهما، بل يقرأ عليها ولو كانت محتجبة، وذلك يفيد حيث كان، ويسن أن تتعلم الأخوات القارئات الرقية، رجاء أن يعالجن بها النساء المحتشمات، والله أعلم.

السؤال:-

يوجد في قرينتنا مسجد وأمامه قبر، وبينهما جدار، ولكن يوجد منافذ في هذا الجدار تطل على القبر، والقبر يوجد في قبلة المسجد. فهل يجوز الصلاة في مثل هذا المسجد؟ حيث هناك من يقول بأنها تجوز، والبعض الآخر يقول لا تجوز، نرجو القول الفصل في هذا الموضوع الهام؟

الجواب:-

لا يجوز أن يصلى في هذا المسجد المجاور للقبر، سيما إذا كان القبر في قبلة المصلين، وبينهم وبينه جدار فيه نوافذ تطل على القبر، ولو لم يخطر ببالهم تعظيم القبر، فقد ورد النهي عن الصلاة في المقبرة ورأى عمر رجلاً يصلي عند قبر فنهاه، وقال: القبر القبر. فعلى هذا يلزم نقل المسجد إلى موضع آخر. أو التسوير على القبر بسور خاص حاجز بينه وبين جدار المسجد، والله أعلم.

السؤال:-

ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي؟

الجواب:-

لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الاحتفال بيوم ميلاده، ولا ثبت عن خلفائه الراشدين، ولا عن صحابته الكرام، وهم الذين يقدونهم بأنفسهم، ويحبونه من كل قلوبهم، ولو كان مشروعاً ما خفي عليهم، وأما صوم يوم الإثنين فقد قال صلى الله عليه وسلم (أنه هو ويوم الخميس ترفع فيهما الأعمال فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم) لكن سئل عن صومه فقال: (ذلك يوم ولدت فيه) ولم يأمر بالاحتفال به، ومعلوم أن المحتفلين يوماً في السنة، وقد لا يوافق يوم الإثنين، ومعلوم أن يوم نزول الوحي أفضل من يوم الميلاد، وكذا يوم بدر، ويوم حنين، ويوم الفتح ويوم حجة الوداع ونحوها، فهي أولى بالاحتفال بها، وإذا كان يحب النبي صلى الله عليه وسلم فعليه أن يتبع سنته، ويعمل بشريعته، ويكثر من الدعاء له والصلاة عليه، ويقتدي بسنته، فأما الاجتماع ليلة الميلاد، وإلقاء الخطب، وحصول الاختلاط، أو صنعة الطعام، والسهر تلك الليلة، مع العقائد السيئة، بأنه يحضرهم، ويشاركهم في الفرح، فكل ذلك لا أصل له، كما لا يجوز الاحتفال بموالد المشايخ والأولاد ونحوهم، والله أعلم.

السؤال:-

ما حكم شد الرحال إلى قبر الرسول صلى الله عليه وسلم؟

الجواب:-

لا يجوز، وإنما تشد الرحال إلى المسجد النبوي، ثم يزور القبر من قريب بعد وصوله إلى المدينة، يقول صلى الله عليه وسلم: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى) والله أعلم.

السؤال:-

ما حكم تقسيم البدعة إلى بدعة مفسدة ومكفرة؟

الجواب:-

هناك بدعة مفسدة كبدعة الموالد، وصلاة الرغائب، وإحياء ليلة الإسراء، وبدعة الرافضة يوم عاشوراء، وعيد الغدير للرافضة. أما المكفرة فبدعة الرافضة بسبب الصاحبة، والطعن في القرآن، وبدعة الجهمية بالتعطيل ونحو ذلك.

السؤال:-

لدي أمر طالما أشغلني حيث إنني أحد موظفي أرامكو، وحديث عهد بهذه الوظيفة، ولكن ما أشغلني إنني أعمل مع رافضة في نفس القسم، وجرت العادة على الاشتراك في وجبات الطعام، خلال وقت الدوام، ويكون الأكل جماعياً، وما قد يتخلل ذلك من الضحك والمزاح، مما قد يضعف عند المسلم قضية الولاء والبراء، والغيرة على هذا الدين، مع العلم أنني أحدث واحد فيهم، ورئيسى المباشر منهم، مما قد يضطرهم إلى مضايقتي في العمل إذا أحسوا مني بغضهم. أفيدونا رعاكم الله، فإنني في حيرة من أمري، لما قد يترتب على ذلك إن أنا قطعتهم، وجعلت علاقتي معهم مجردة فيما يتعلق بالعمل، ولكن قد يضايقوني كما أسلفت؟.

الجواب:-

عليك أن تحاول الانتقال إلى جهة أخرى لا يوجدون بها، أو لا يكون لهم سلطة فيها، فإن لم تجد قريباً فعليك أن تظهر لهم المقمت والاحتقار، والسخرية منهم، وأن لا يكون لك انبساط معهم، ولا انشراح صدر، وإذا رأيت منهم مضايقة خاصة فسجل كلماتهم واكتب بها إلى المسؤولين في الشركة، حتى يلقوا جزاءهم، كما أن عليك محاولة إقناعهم ببطلان معتقدتهم، وصحة ما أنت عليه، فإن رجع أحد منهم وإلا قامت عليهم الحجة، والله أعلم.

السؤال:-

ما حكم أكل الطعام الذي يعد من أجل عيد النصارى؟ وما حكم إجابة دعواتهم عند احتفالهم بمولد المسيح عليه السلام؟

الجواب:-

لا يجوز الاحتفال بالأعياد المبتدعة، كعيد الميلاد للنجاري، وعيد النيروز والمهرجان، وكذا ما أحدثه المسلمون كالميلاد في ربيع الأول، وعيد الإسراء في رجب ونحو ذلك، ولا يجوز الأكل من ذلك الطعام الذي أعده للاحتفال بتلك الأعياد، ذلك لأن إجابتهم تشجيع لهم، وإقرار لهم على تلك البدع، ويكون هذا سببا في انخداع الجهلة بذلك، واعتقادهم أنه لا بأس به، والله أعلم.

السؤال:-

ما هو الغريب بشخصية علي بن أبي طالب رضي الله عنه؟ أعماله، تفقهه، بماذا كان يأخذ بالرأي. بالعقل أم بالنقل؟

الجواب:-

علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان من أعقل الناس وأحزمهم، وقد اشتهر بالشجاعة والإقدام، أما أول أمره فقد كان في كفالة النبي صلى الله عليه وسلم في صغره، ولما نزل الوحي كان صغيراً، فهو أول من أسلم من الصبيان، ثم لازم النبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة، ولم يكن قادراً على الدفاع عنه لصغره، ولكونه على دينه، وعند خروج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة صحبة أبي بكر رضي الله عنه خلفه فنام على فراشه، ثم بعد الهجرة تزوج بفاطمة فولدت له الحسن والحسين ومحسنا وأم كلثوم، وماتت بعد موت أبيها بنصف عام، وتزوج بعدها فولد له أولاد من غيرها، ولما قتل عثمان رضي الله عنه بايعه أهل المدينة بالخلافة، وخرج عليه أهل الشام مطالبين بقتله عثمان، وكذا خرج عليه بعض الصحابة وتوجهوا نحو العراق للطلب بالثأر من قتله عثمان، ولم تتم له الخلافة لكثرة الفتن، أما أعماله فهو أنه ملازم للنبي صلى الله عليه وسلم في غزواته إلا أنه خلفه في غزوة تبوك على أهله وبعثه في سنة تسع بعد أبي بكر، ليبلغ الأمان والتعليم للحجاج، أما علمه وفقهه فهو من أعلم الصحابة وأحفظهم، لكن أفسدت علمه الرافضة، وكذبوا عليه، وزادوا في حديثه ونقصوا، ولو خلس علمه لكان فيه الخير الكثير، وكان يأخذ بالنقل والدليل، فإن لم يجد نصاً اجتهد برأيه كما افتى في قضية الزبية وغيرها.

السؤال:-

عندما يود استقطاب النصارى لدين الإسلام هل يجوز استقطابهم بأناشيد دينية مصاحبة بالموسيقى؟ وهل يجوز تكوين فرقة تطلق عليها فرقة دينية، لكون أنهم يختارون أناشيد دينية مصاحبة المعازف والموسيقى؟

الجواب:-

أرى أنه لا حاجة إلى الاستقطاب بهذه الصورة، بل عليه أن يستعمل معهم المباح من إسماع القرآن بالتجويد والترتيل، وإسماع الأحاديث البليغة المؤثرة في السامع، والقصائد والأناشيد المفيدة المؤثرة في السامع، وكذا إيراد الأدلة الواضحة على محاسن الإسلام، وشرح تعاليمه وأهدافه السامية التي يتبين معها أنه دين الفطرة المحتوى على كل المصالح البشرية، فمن لم يستقطب إلا بما فيه محذور من الأغاني والمعازف والموسيقى فلا خير فيه، ولا يظن به الاستجابة والله أعلم.

السؤال:-

نحن معشر السودانيين عندما يتوفى أحد منا يأتي المعزون ويقولون الفاتحة رافعين أكفهم.. منهم من يقرأ الفاتحة (بحكم أن سورة الفاتحة دعاء ومناجاة) ومنهم من يدعو للمتوفى بالمغفرة سرا فينهض أقباء المتوفى (هم ينهضون للتمييز بين أقباء المتوفى من المعزين) ويرفعون أيضاً أكفهم.. منهم من يقرأ الفاتحة، ومنهم من يدعو للمتوفى بالمغفرة وذلك سرا. هل هذا العمل جائز؟

الجواب:-

لا يخفى أن العبادات كلها توقيفية فلا يشرع شيء منها بغير دليل، وحيث لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة ولا عن الأئمة المقتدى بهم في صدر هذه الأمة شيء من هذه البدع فإننا نراها محدثة، فقراءة الفاتحة وإهداء ثوابها للميت لم يفعله أحد من السلف فيما نعلم، فلا يجوز، وكذا رفع الأكف، وكذا نهوض أقباء الميت حال الدعاء، فأما التعزية فهي سنة، وفي الحديث (من عزي مصابا فله مثل أجره) والمصاب هم أولاد الميت وإخوته ونحوهم، فيسن تعزيتهم وتسليتهم، ويسن الدعاء للميت سرا وجهرا كما في الصلاة عليه، والدعاء للموتى عند زيارة القبور ونحو ذلك، فإن الدعاء مما ينتفع به الميت كالدعاء للحى، فمن

دعا لأخيه بظهر الغيب قال الملك: أمين ولك بمثل. كما جاء في الحديث والله أعلم.

السؤال:-

كثيراً ما يسألني بعض الأخوة الوافدين عن مذهبي هل أنا حنبلي أم شافعي .. الخ، وأنا في الحقيقة أجهل ذلك الأمر تماماً، فقط يكفيني أنني مسلم، وإذا أشكل على شيء من أمر ديني أسأل العلماء.. فما هو توجيه فضيلتكم؟

الجواب:-

يكفيك أنك مسلم متبع للشرعية فأما المذهب الحنبلي أو الشافعي فلا يلزم التقيد به، لكن أولئك العلماء كان لهم مكانة مرفوعة مشهورة في الأمة، ودونت أقوالهم فاتبعها أصحابهم وأتباعهم، فأصبحت مذاهب معترفاً بها، مع أنهم متفقون في باب المعتقد والتوحيد، وكذا متقاربون في الفروع، لكن بعضهم قد يخفى عليه الدليل أو وجه الدلالة فيجتهد ويفتى بحسب اجتهاده، ولا يلزم غيره بما قال به، لكن أولئك الأتباع تعصب أكثرهم، وتقيد بأقوال أولئك الأئمة ولو كانت مخالفة للدليل، وتكلفوا في رد النصوص حتى توافق ما ذهبوا إليه، فعلى هذا ننصح العامة بأن ينتموا إلى الإسلام، وأن يرجعوا فيما أشكل عليهم إلى العلماء المعتمدين، وإلى مؤلفات أهل العلم الذي عرف عنهم النصح للإسلام والمسلمين والله أعلم.

السؤال:-

ما حكم الحلف بغير الله كالحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم أو الكعبة وماذا أقول لمن يفعل ذلك؟

الجواب:-

يحرم الحلف بغير الله، فقد روى البخاري وغيره عن عمر رضي الله عنه أنه كان يحلف بأبيه، فسمعه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (لا تحلفوا بأبائكم، من كان خالفاً فليحلف بالله أو ليصمت) وقال صلى الله عليه وسلم (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) وقال صلى الله عليه وسلم (من حلف بالأمانة فليس منا) ونهى من كان يحلف بالكعبة. وقال (قولوا ورب الكعبة) وذلك لأن الحلف تعظيم للمحلوف به، والتعظيم بهذه الصفة يختص بالله تعالى فمن عظم الولي أو النبي صلى الله عليه وسلم أو السيد البدوي أو نحوهم وحلف به دون الله فقد عظم غير الله فيكون ذلك شركاً، وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال: (من حلف فقال

واللات والعزى فليقل لا إله إلا الله) أي ليجدد توحيده كفارة لهذا الشرك وعليه التوبة وعدم الرجوع إلى الحلف بغير الله كالحياة والشرف ونحو ذلك والله أعلم.

السؤال:-

أسمع كثيراً من الناس عندما يرغب تأكيد أمر ما يقول (والنبي) فهل ذلك جائز؟

الجواب:-

هذا حلف بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو حرام، ونوع من الشرك، فإن الحلف بالشيء تعظيم للمحلول به، والمخلوق لا يعظم المخلوق، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) وهو يعم الحلف بالأنبياء والملائكة والصالحين وسائر المخلوقات، وقال النبي صلى الله عليه وسلم (من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت) فأما ما ورد في القرآن من الحلف بالمرسلات والذاريات والنازعات، والفجر، والعصر، والضحى، ومواقع النجوم، الخ فهو من الله تعالى، ولله أن يقسم من خلقه بما يشاء، فأما المخلوق فلا يحلف إلا بربه تعالى.

السؤال:-

لدينا ما يسمى بالقرقيعان، فيطوف الأولاد على المنازل مرددين أناشيد معينة وذلك في ليلة الخامس عشر من رمضان، ويقام لها مهرجانات في المراكز الترفيهية أو النوادي. ما حكم ذلك في الإسلام، وإقامتها بتلك الطرق التي أوضحناها أعلاه، وكذلك الطوفان على المنازل، وهل يجوز إقامتها داخل المنازل مختصره على العوائل الأقارب والجيران، بقصد تسلية أطفالهم من غير الطوفان على المنازل أو إقامة المهرجانات كما ذكرنا أعلاه، وكما نود سؤال فضيلتكم عن رسائل التهاني بحلول شهر رمضان، وكذلك بعيدي الفطر المبارك والأضحى المبارك المتبادلة، سواء بين الأفراد أو الجهات الحكومية.

الجواب:-

سبق وأن كتبنا جواباً عن ما يسمى بالقرقيعان، بواسطة الشيخ محمد المنجد، وأن تخصيصه في هذه الليلة، وبتلك الأناشيد بدعة شنيعة، فينهاه عنه، وتغلق تلك المهرجانات الترفيهية والنوادي والاجتماعات، ويقتصر على الصلاة والذكر وقراءة القرآن، وأنواع العبادات، وأما إقامته في المنازل فإن كان يختص بالأطفال بحيث لا ينشغل معهم الآباء والكبار، وبحيث لا يخرجون من المنزل فلا بأس به، فإن كان يستدعى الخروج، وطرق أبواب منازل الجيران فينهاه عنه. وأما التهاني بحلول

رمضان فسنة مأثورة ذكرها ابن رجب في اللطائف، وذكر دليلها وهكذا التهاني بالأعياد الشرعية، لما فيها من الفرح بإكمال الأعمال، والاعتباط بذلك، وهو أمر مشهور متداول بين المسلمين قديماً، والله أعلم.

السؤال:-

رجل يكتب على ورقة، وفي أثناء الكتابة أخطأ في بعض الكلمات، فانزعج كثيراً من ذلك ومن شدة غضبه سب دين وسماء القلم والورقة. فهل يعتبر سباب دين القلم أو الورقة أو الحجر أو الشجر أو الكرسي أو الكأس أو ... الخ من هذه الأشياء هل يعتبر كفراً؟

الجواب:-

لا شك أن هذا السب حرام، ولو قيل أن القلم والورقة لا يدينان بالدين الذي هو العبادات، لكن معلوم أن الدين واحد، وأن الله تعالى هو الذي سخر هذه الأقلام والأدوات، ويسر استعمالها، فيخاف أن السب يرجع إلى الله تعالى، فعليه التوبة والاستغفار، وعدم العودة إلى مثل هذا.

السؤال:-

يكون في بعض الرحلات برنامج لقراءة القرآن، ويكون في حلقات منفصلة يشرف على كل منها شخص يجيد قراءة القرآن، يقوم بتقويم الأخطاء، فهل في ذلك حرج؟

الجواب:-

لا حرج في ذلك، حيث إن قراءة القرآن يلزم الحرص على إقامتها، فإذا كان هناك قراء يجتمعون لقراءة القرآن، وكان بهم أو عليهم شيء من الخلل أو الأخطاء أو النقص، ووكلوا إلى أحدهم إقامة تلك الأخطاء وتصحيحها، فالتزم بذلك وكان أهلاً، فإن ذلك من فعل الخير، حيث إنه يرشد إلى إقامة القرآن وعدم الخطأ فيه، وذلك من العمل الصالح الذي يفيدهم جميعاً.

السؤال:-

ما حكم الإمارة في الحضر، مثلاً شباب في شقة عليهم أمير أو معسكر أقيم داخل المدينة أو غيرها؟

الجواب:-

الذي ورد تخصيص ذلك بالسفر، لأنهم في السفر يحتاجون إلى آراء يرفعونها إلى رئيسهم أو أميرهم، فأما في الحضر فالغالب أن كلاً منهم يشغل بنفسه، ولا يحتاجون إلى أمير.

ويمكن أن يرئسوا عليهم رئيساً في مجتمعهم، إذا كانوا مثلاً في شقة يقولون: نحن نحتاج إلى تدبير أمرنا في هذه الشقة، نجعل لك الرئاسة أو الإمارة، يا فلان، بحيث يعرضون عليه تدبير شأن المنزل، كنوع المأكل مثلاً، وتحديد وقت الراحة، وتحديد المشتريات اللازمة وغيرها. يعرضونها عليه، وإذا توافقوا على رأيه صح ذلك إن شاء الله.

السؤال:-

ما حكم من وقع في الكفر والشرك جهلاً؟ وماذا يعمل؟

الجواب:-

يجب (أولاً) دعوته إلى الله تعالى وإلى الإيمان والتوحيد، وتعريفه بالحق والدين، وإقامة الأدلة على ذلك، ثم إزالة شبهته، والجواب عن الإشكالات التي تعرض له، فإن أصر وعاند على الشرك واستمر عليه، وجبت عقوبته ولو بالقتل، فيحل دمه وماله، ويحكم برده، ويقتل كما يقتل المرتد، أما إذا لم تقم عليه الحجة فلا يجوز تكفيره، لكن إن تمكن من البحث والسؤال عن الدين فلم يفعل، أو قلد أهل بلده على الشرك أو وسائله، ولم يهتم لدينه، فقد فرط وأهمل، فمثل هذا لا يحكم بإسلامه، ولا يستغفر له، ويتبرأ منه، وفي الآخرة أمره إلى الله تعالى، إن شاء الله عذبه، وإن شاء غفر له، وأما من لم يسمع بالإسلام ولم يصل إليه الدعاة فحكمه حكم أهل الفترات، وأولاد المشركين، وقد تكلم عليهم الحافظ ابن كثير

عند تفسير قوله تعالى: (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)(الإسراء:15). والله أعلم.

السؤال:-

هل يأثم من يستقدم الكافر يعمل لديه، وبم تنصحون من يفعل ذلك؟

الجواب:-

لا يجوز ذلك، فقد حرم الله تولى الكفار وخدمتهم، فقال تعالى: (لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء) (آل عمران:28) أي فالله بريء منه لهذا الذنب، وأشد من هذا قوله تعالى: (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) (المائدة:51) حتى قال بعض الصحابة: ليتق الله أحدكم أن يكون يهودياً أو نصرانياً وهو لا يشعر. يعني بتوليه لهم، وقد قال عمر رضي الله عنه: (لا تقربوهم بعد أن أبعدهم الله، ولا تعزوهم بعد أن أهانهم أو أذلهم الله، ولا ترفعوهم بعد أن وضعهم الله) أو كما قال، ولا شك أن الكفار يضمرون العداوة والضغينة للإسلام وأهله، لذلك فهم يحرصون على إهانة المسلمين في كل مكان، فإذا استقدموا أظهروا شعائر دينهم، وصاروا دعاة إلى الكفر بأقوالهم أو بأفعالهم، ثم يستبدون بمصالح المسلمين، ويستعملون أموالنا في حرب الإسلام وأهله، ونصر دينهم، وعمارة معابدهم وتشريد المسلمين وإهانتهم ومن قال: إنهم يخلصون في العمل وأنهم أهل أمانة وإتقان وإنجاز للعمل. ونحو ذلك فليس بصحيح، فالمسلمون أولى بهذه الصفات، ووجود في البلاد من المسلمين من يحسنون هذه الأعمال وزيادة، كما أنهم أولى بمصالح المسلمين، وأولى بالثقة والأمانة، والمنفعة التي يحصل منها خير وعز ونصر للإسلام وأهله.

السؤال:-

أطلب من سماحتكم أن تفيدونا بما يتفق مع شرع الله في المأتم بأننا نعمل الآتي:

1. **نقرأ سورة الفاتحة على قبر الميت.**
2. **تكون التعزية في المأتم لمدة قد تصل إلى ثلاثة أيام أو أكثر، وتناول ونشرب في المأتم.**
3. **نجمع من كل واحد حوالي خمسة وعشرين ريالاً، وتدفع لأهل الميت.**

4. **تذبح ذبيحة شاة أو نحوها في ثالث أيام الوفاة.**
5. **نجمع حصوات مع القول بصوت مرتفع (لا إله إلا الله) وتوضع على قبر الميت.**
6. **ترفع النسوة أصواتهن بالبكاء والعيول، ولطم الخدود، وذكر محاسن الميت.**
7. **يلبسن الأسود الخشن حدادا على الميت.**
8. **لا تباشر النساء في أيام العدة أي عمل، نحو إعداد الطعام والقيام بالأعمال المعتادة التي تقوم بها النساء.**

الجواب:-

- هذه عادات جاهلية، أو بدع منكرة، عليكم تركها وبيان نكارتها.
1. فأما القراءة على القبور فلا تجوز، ولم يفعلها أحد من السلف، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، وإنما ورد قراءة (ياسين) عند المحتضر قبل خروج روحه أما بعد موته وعند دفنه أو بعد الدفن فلا يشرع شيء من القراءة، ولا التلقين ونحوه.
 2. أما التعزية فهي سنة، ولا تكون في المأتم، بل يعزى أهل الميت في كل مكان، ولا بأس باجتماعهم ثلاثة أيام ليقصدهم المعزون، ولا يجتمعون للأكل، وإنما يصلح لأهل الميت وحدهم طعام بقدرهم، وبكره لهم فعله للناس.
 3. وهذه النقود التي تجمع من كل واحد لا حاجة إليها إلا إذا كانوا فقراء تحل لهم الزكاة.
 4. لا تجوز هذه الذبيحة، سواء كانت من مال الميت أو من غيره، أما إذا أصلح لأهل الميت طعام ولو بذبيحة أو أكثر فلا بأس.
 5. وجمع هذه الحصوات، والذكر عند الجمع، ووضعها على القبر بدعة منكرة، يجب تركها وإنكارها.
 6. ورفع الصوت بالنياحة والعيول، ولطم الخدود، وتعداد محاسن الميت بدعة، ومن فعل الجاهلية، وقد ورد حديث (ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية).
 7. ولبس السواد حدادا على الميت بدعة، وإنما زوجاته يتجنبن لباس الشهرة والزينة، والحلي والجمال، والطيب زمن الإحداد.

8. وتركهن الأعمال والأشغال المعتادة زمن الإحداد بدعة، فللحادثة أن تصلح الطعام، وتكنس الدار وتغسل الأواني، والثياب ولا حرج عليها في ذلك والله أعلم.

السؤال:-

ما حكم دفع زكاة أموال أهل السنة لفقراء الرافضة (الشيعة) وهل تبرأ ذمة المسلم الموكل بتفريق الزكاة إذا دفعها للرافضي الفقير أم لا؟

الجواب:-

لقد ذكر العلماء في مؤلفاتهم في باب أهل الزكاة أنها لا تدفع لكافر، ولا لمبتدع، فالرافضة بلا شك كفار لأربعة أدلة.

الأول: طعنهم في القرآن، وادعاؤهم أنه قد حذف منه أكثر من ثلثيه، كما في كتابهم الذي ألفه النوري وسماه فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب، وكما في كتاب الكافي، وغيره من كتبهم، ومن طعن في القرآن فهو، كافر مكذب لقوله تعالى (وإننا له لحافظون)(الحجر:9).

الثاني: طعنهم في السنة وأحاديث الصحيحين، فلا يعملون بها، لأنها من رواية الصحابة الذين هم كفار في اعتقادهم، حيث يعتقدون أن الصحابة كفروا بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم إلا علي وذريته، وسلمان وعمار، ونفر قليل، أما الخلفاء الثلاثة، وجماهير الصحابة الذين بايعوهم فقد ارتدوا، فهم كفار، فلا يقبلون أحاديثهم، كما في كتاب الكافي وغيره من كتبهم.

والثالث: تكفيرهم لأهل السنة، فهم لا يصلون معكم، ومن صلى خلف السنن أعاد صلاته، بل يعتقدون نجاسة الواحد منا، فمتى صافحناهم غسلوا أيديهم بعدنا، ومن كفر المسلمين فهو أولى بالكفر، فنحن نكفرهم كما كفرونا وأولى.

الرابع: شركهم الصريح بالغلو في علي وذريته، وادعاؤهم مع الله، وذلك صريح في كتبهم، وهكذا غلوهم ووصفهم له بصفات لا تليق إلا برب العالمين، وقد سمعنا ذلك في أشراطهم. ثم إنهم لا يشتركون في جمعيات أهل السنة، ولا يتصدقون على فقراء أهل السنة، ولو فعلوا فمع البغض الدفين، يفعلون ذلك من باب التقية، فعلى هذا من دفع إليهم الزكاة فليخرج بدلها، حيث أعطاه من يستعين بها على الكفر، وحرث السنة، ومن وكل في تفريق الزكاة حرم عليه أن يعطى منها رافضياً، فإن فعل لم تبرأ ذمته، وعليه أن يغرم بدلها، حيث لم يؤد الأمانة إلى أهلها، ومن شك في ذلك فليقرأ كتب الرد عليهم، ككتاب القفاري في

تفنيد مذهبهم، وكتاب الخطوط العريضة للخطيب وكتب إحسان إلهي ظهير وغيرها، والله الموفق.

السؤال:-

ما هي العقيدة الصحيحة؟

الجواب:-

على المسلم أن يصدق بأن الله تعالى هو الرب الخالق المالك المتصرف، وهو المنعم المتفضل على عباده، وهو المستحق لجميع أنواع العبادة من الذل، والخضوع، والدعاء، والاستغاثة، والتوكل، والخوف، والرجاء، والخشوع، والخشية، والإنابة، والاستعانة، والاستعاذة، والركوع، والسجود، والرغبة، والرغبة، وغير ذلك، وهكذا عليه أن يصدق برسالة الرسل وصدقهم، وأن خاتمهم وآخرهم وأفضلهم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وأن رسالته عامة لجميع الثقليين، وأن بشرته باقية إلى قيام الساعة، وعليه أن يصدق بما بعد الموت، وبالجزاء على الأعمال، وبالجنة والنار، وبكل ما أخبر الله به عن اليوم الآخر من الجمع، والحشر، والحساب، والحوض، والميزان الخ، وهكذا يؤمن بكل ما وصف الله به نفسه، ووصفه به رسول الله صلى الله عليه وسلم من صفات الكمال، ونعوت الجلال، وتنزيهه عن صفات النقص، والمرجع في ذلك إلى كتاب الله تعالى، وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم كما أن على المسلم التصديق بأن القرآن كلام الله تعالى، نزل به الروح الأمين، على قلب محمد صلى الله عليه وسلم وأن الله تولى حفظه، وأن محمداً صلى الله عليه وسلم قد بلغه وبينه، وأن الصحابة حفظوه ودونوه، وحفظوا السنة وبلغوها، كما أن على المسلم التصديق بأن الصحابة رضي الله عنهم هم خيراً هذه الأمة وصفوتها وهم الأمناء على وحي الله وعلى شرعه، وأنهم نقلوا إلينا ما تحملوا عن النبي صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً، حتى وصل إلى هذا الزمان، وعلى المسلم الإيمان بما قدره الله عليه من الأعمال، وأن يعتقد أنه لا يدخل الجنة بعمله إلا أن يتغمده الله برحمته، وبذلك تصح عقيدته.

السؤال:-

ما حكم الاحتفال بمرور سنة على زواج رجل من امرأته، بغير نية التشبه بالكفار أو تقليدهم؟

الجواب:-

لا يجوز ذلك، فهو من العادات السيئة، ولا داعي إلى ذلك، وليس مشروعاً، ولا شك أن فيه تشبهاً بالكفار والمشركين، وأهل البدع الذين سنوا أعياداً للموالد ونحوها، والله أعلم.

السؤال:-

ما حكم قول الإنسان في الدعاء: اللهم إني أسألك بجاه فلان أو بحق فلان. وهل هناك فرق بينها وبين قول الإنسان لصاحب القبر: يا فلان اغثني؟

الجواب:-

لا يجوز سؤال الله تعالى بجاه فلان أو بحق فلان، ولو بجاه الأنبياء أو المرسلين، أو بحق الأولياء أو الصالحين، فإنه ليس على الله حق لأحد، ولا يجوز السؤال إلا بأسماء الله تعالى وصفاته، كما قال تعالى: (ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها)(الأعراف:180) فأما إذا قال لصحاب القبر: يا فلان اغثني. فإنه شرك ظاهر، لأنه دعاء لغير الله، فالسؤال بالجاه وسيلة إلى الشرك، ودعاء المخلوق شرك في العبادة، والله أعلم.

السؤال:-

هل الجنة والنار تغنيان، أم أن النار وحدها هي التي تغني، أم أنهما لا تغنيان أبداً؟ علماً بأنه كثر السؤال حول هذا الموضوع.

الجواب:-

نعتقد أن الجنة والنار موجودتان، وأنهما باقيتان أبد الآبدين، لا تغنيان ولا تبيدان، وقد دلت على ذلك النصوص الصريحة في القرآن، فقد ذكر الله تعالى أبدية الخلود في النار في أربعة مواضع من القرآن، وأبدية الجنة في سبعة مواضع من القرآن والأبدية هي البقاء والاستمرار والدوام، بدون انقطاع أو فناء، ومن قال بفناء النار فهو مجتهد، وليس كل مجتهد بمصيب.

السؤال:-

هل يجوز لنا أن نقول (جزاك الله خيراً) لغير المسلم إذا عمل لنا عملاً، أو قدم لنا مساعدة؟

الجواب:-

لا يجوز الدعاء للكافر بالخير، فليس أهلاً له، وإنما إذا عمل عملاً نافعاً ونحو ذلك فإنك تشكره بقولك: شكراً. أو أشكرك، لحديث (من لا يشكر الناس لا يشكر الله) والأولى أن تستعمل كلمة الشكر بلغته أي بغير العربية، ويكفي الإشارة إلى اعترافك بفعله الجميل، مع ملاحظة أنه لا يجوز استخدام الكافر، ولا قبول مساعدته، لما فيه من تحمل المنة، وفي الأثر: اللهم لا تجعل لمبتدع علي منة فيوده قلبي.

السؤال:-

ترد إلينا بعض الرسائل من المملكة المغربية، وبدلاً من تحية الإسلام الخالدة (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته) يكتبون العبارة التالية (سلام تام، بوجود مولانا الإمام) فما الحكم في هذا القول؟

الجواب:-

هذه التحية مبتدعة، وفيها تغيير للتحية المشروعة، وفيها تعظيم لمولاهم، واعتقاد أن تمام السلامة متوقف على وجوده، مع أن السلام اسم من أسماء الله تعالى، ومنه السلام، وأيضاً وصف له بالمولى والله المولى، كما قال تعالى: (ذلك بان الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم)(محمد:11). والله أعلم.

السؤال:-

ما حكم الذبح والاعتكاف عند القبور، وما يفعل في المولد؟

الجواب:-

لا يجوز الذبح عند القبور، فهو تعظيم للميت لقول النبي صلى الله عليه وسلم "لعن الله من ذبح لغير الله" ولقوله تعالى: (فصل لربك وانحر)(الكوثر:2). أي اجعل صلاتك ونحرك لله وحده، فمن ذبح للأموات فقد أشركهم مع الله. وهكذا العكوف عند هذه القبور، والإقامة عندها، وإحضار القهوة والشاي، فإن الاعتكاف عبادة لله لا تصلح إلا في المساجد، لقوله تعالى (وأنتم عاكفون في المساجد) (البقرة:187). فصرفها لغير الله شرك، ولو كانوا مشايخ أو أولياء، أو صالحين فإنهم، لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً، ولا يشفعون إلا لمن ارتضى، وهكذا

تحري قراءة الفاتحة عند القبور، أو إهداؤها له في ذلك المكان، ولا يجوز عمل الوليمة عند القبر، وإحضار الأكل، وكذا قولهم: شرفونا بالفاتحة، لأن كل ذلك بدع، وكل بدعة ضلالة، ولم يفعله الصحابة، ولا الأئمة المقتدى بهم.

وهكذا ما يفعل في يوم المولد من الاجتماع، والضرب بالطبول طوال الليل، حيث لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا أمر به، بل نهى عنه بقوله "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد" أي مردود عليه، وهكذا لا يجوز الدعاء الجماعي، والذكر الجماعي بعد كل صلاة، بل كل أحد يذكر الله لنفسه، ولا يتابع غيره، حيث لم ينقل هذا عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم.

وهكذا ما يفعل بالمريض من كتابة بعض المشايخ في أوراق كلمات غير مفهومة ثم يشربونها، وإنما السنة القراءة على المريض، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على نفسه الآيات، وينفث في كفيه، ويمسح ما أقبل من جسده فأما التعاليق فإنها لا تجوز وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم "من تعلق شيئاً وُكِّل إليه" وأخبر "أن الرقى والتائم والقولة شرك" فالتائم هي التعاليق التي تربط على العنق أو العضد، وكذا النساء اللاتي يخططن ويقلن: هذا هكذا. وهو من التكهن، وفي الحديث: "ليس منا من تكهن أو تكهن له" وهكذا ذبح الإبل من الحول إلى الحول، والتلطخ بالدم، هو من أمر الجاهلية، وهكذا ترك الاغتسال من الجنابة يبطل الصلاة، لقوله تعالى (وإن كنتم جنبا فاطهروا)(المائدة:6) فعليكم نصحتهم وقراءة الآيات والأحاديث عليهم ومحاولة ترك هذه البدع والشركيات.

السؤال:-

ما حكم الحلف بالله كاذباً؟ وهل يختلف الأمر إذا أراد المرء أن يتخلص من ورطة مالية؟

الجواب:-

الحلف الكاذب كبيرة من الكبائر، وذنوب عظيم، وتسمى اليمين الغموس، لأنها تغمس صاحبها في الإثم، لكن إذا وقع في شدة، ولم يستطع التخلص إلا بالحلف على النفي، فله ذلك مع التأويل، وعليه التوبة والاستغفار عن هذا الكذب، وإن كان الحلف على مستقبل، كما لو حلف أن لا يكلم فلانا، أو لا يأكل من ماله، أو حلف ليفعلن ذلك، فاضطر على الحنث فله ذلك، وعليه الكفارة بإطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، والله أعلم.

السؤال:-

إذا قابلني شخص ولا أعلم أهو كافر أم مسلم فهل أسلم عليه أو أرد عليه السلام لو سلم أم لا؟

الجواب:-

ورد في الحديث: الأمر بالسلام "على من عرفت ومن لم تعرف" ولكن ذلك خاص بالمسلمين، أو من ظاهره الإسلام، كما ورد النهي عن السلام على اليهود والنصارى، فقال صلى الله عليه وسلم "لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيقه" وكذا قال: "إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم".

ولكن في ذلك الزمان كانوا يتميزون عن المسلمين في اللباس وفي المظاهر ويمنعون من التشبه بالمسلمين، وأما في هذه الأزمنة وللأسف فإن كثيراً من المسلمين تشبهوا بهم، فصرنا لا نميز بين مسلم ونصراني، حيث إن الكل إلا ما شاء الله سواء في اللباس، وفي حلق الحلى، وفي كشف الرأس، أو لباس القبعة أو الكبوس، فيبقى الأمر مشتبهاً، فإذا سلم عليك من هو متشبه بالمشركين فقل وعليكم، ولا تبدأه بالسلام للشك في أمره، وإذا عاتبك فاعتذر إليه فإنك معذور حيث لا تدري أهو مسلم أو نصراني لزهده في لباس المسلمين، وتفضيله للباس النصارى ونحوهم، وأخبره "أن من تشبه يقوم فهو منهم" وانصحه حتى يتميز عن الكفار، ويتحلى بما يتحلى به المسلمون كأبائه وأجداده، وعلماء المسلمين، فإن أصر على ما هو عليه فقد وقع في قلبه تعظيم للنصارى، فقلدهم، واحتقر المسلمين فخالفهم، مع أنه لا يكتسب مصلحة من ذلك سوى التقليد الأعمى، الذي يدل على أنه معجب بأولئك الكفار، معتقد أن ما نالوه من العلم والديني، ومن الابتكار ونحوه بسبب دينهم الباطل، وقد أبعد النجعة، فالمسلمون أكمل عقولا، وأقدر على العمل والاختراع، فلا يغتر بالمشركين.

السؤال:-

هناك أناس يجلسون لقراءة القرآن في السر، وكل فرد يقرأ جزءاً من القرآن، بدعوى ختم القرآن كاملاً في هذه الجلسة، فهل هذا العمل جائز أم يعتبر من قبيل البدعة؟

الجواب:-

أرى أن العمل المذكور لا يجوز. ولا أذكر أنه نقل مثله عن السلف، والإنسان إنما يثاب على ما قرأه بنفسه، أو أنصت له للاستفادة، فأما قراءة غيره وهو لا يستمعها فأجرها لصاحبها، ولا يعتبر هؤلاء قد ختموا القرآن، وإنما قرأ كل واحد جزءاً فله أجره، فعليهم أن لا يفعلوا مثل هذا، بل إما أن يقرأ أحدهم والبقية يستمعون، وإما أن يقرأ كل منهم بنفسه من غير ارتباط بقراءة غيره، والله أعلم.

السؤال:-

هل تشرع الموعظة والتذكير عند الدفن في المقبرة؟

الجواب:-

نعم يشرع ذلك، فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لما جئ بالميت ولما يلحد له، جلس وجلسوا حوله، فأخذ يقص عليهم عذاب القبر ونعيمه في حديث طويل مشهور ولأن الموضوع يناسب فيه ذكر الموت وما بعده، والحاضرون يشاهدون القبور، ومعهم هذا المتوفى، فهم بحاجة إلى ما يرقق القلوب، ويذكر بالآخرة، ويزهد في الدنيا، فالتذكير يؤثر فيهم غالباً، وقد ذكروا عن بعض السلف أنه حضر جنازة تدفن، فأبصر بعض الحاضرين يهرب من الشمس والغبار فأنشد قوله:

من كان حين تصيب الشمس جبهته
أو الغبار يخاف الشين والشعثا
ويألف الظل كي تبقى بشاشته
فسوف يسكن يوماً راغماً جدثا
قفراء موحشة غبراء مظلمةً
يطيل تحت الثرى في غمها البثا
تجهزى بجهاز تبلغين به
يا نفس قبل الردى لم تخلقى عبثا

السؤال:-

من هم شهداء أمة محمد صلى الله عليه وسلم غير المقتولين في المعركة؟

الجواب:-

ورد ذكر عدد من الشهداء في كثير من الأحاديث، كقوله "الشهداء خمسة المطعون، والمبطون والغريق، وصاحب الهدم، والمقتول في سبيل الله" فالمطعون هو المصاب بالطاعون، والمبطون هو المصاب بمرض الاستسقاء ويسمى الكوليرا، وورد أيضا "من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون نفسه أو أهله فهو شهيد" وغير ذلك من الأحاديث، والله أعلم.

السؤال:-

هل يجوز لأحد من الناس في هذا الزمان أن يقسم على الله أن يحقق له كذا وكذا مما يريد أم لا؟

الجواب:-

لا يجوز الإقسام على الله تعالى بقوله: أقسمت عليك يارب أن تنزل المطر، أو تهزم اليهود أو تغني فلاناً، أو تعطيه كذا، أو تحقق لي ما أطلبه في هذا المكان، ونحو ذلك، فإن معناها أن العبد يلزم ربه ويفرض عليه، والله تعالى هو الذي يتصرف في العباد، وليس العبد أهلاً أن يأمر ربه بأمر على وجه الإلزام، بل إن ذلك منقص للتوحيد، أو مما ينافي كماله أو أصله على حسب النية، فأما ما روى عن بعض السلف من الإقسام على الله ففعل ذلك من باب الدعاء، وأما قوله صلى الله عليه وسلم "إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره" رواه البخاري فهذا على وجه الفرض، يعني أن الله تعالى يجيب دعوته، مع العلم أنه لا يجزؤ أن يقسم على ربه، والله أعلم.

السؤال:-

أفيد فضيلتكم علماً بأن مكاتب المنتدى الإسلامي تقع في دول تتعامل بالتاريخ الميلادي، ونحن نتعامل بالتاريخ الهجري، فسبب لنا ذلك إحراجاً في التعامل مع الدوائر الحكومية التي لا تتعامل بالتاريخ الهجري، ومشكلة في تحديد الميزانية، ودفع الرواتب، ورفع التقارير المالية للجهات المختصة في تلك الدول.

فهل يجوز لنا الاعتماد على التاريخ الميلادي في المعاملات والميزانية، من باب الضرورة، مع قناعتنا الكبيرة بأهمية التاريخ الهجري، وكونه شعاراً للمسلمين، وعلامة من علامات التمايز عن الكافرين.

الجواب:-

لا بأس بالجمع بين التاريخين، مع تقديم التاريخ الهجري، ويكتب بعده الموافق لكذا وكذا ميلادي، وذلك أن التاريخ الهجري يعتمد على الأشهر الهلالية، وهي مشاهدة ظاهرة للعيان، لا تخفى على ذي عينين، وأما الميلادي فليس

للأشهر علامة بارزة يعلم بها إلا الحساب، ولذلك جاء الشرع الإسلامي باعتبار الأشهر العربية في الصوم والحج والاعتكاف ونحوها، فالبداءة بالتاريخ الهجري فيه إظهار لشعائر الإسلام، وخواصه بين من يجهله والله أعلم.

السؤال:-

ما حكم قول المسلم لأخيه أسألك الدعاء؟

الجواب:-

لا بأس بذلك، سيما إذا كان أخوه من الصالحين، فقد أوصى النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يطلبوا من أويس القرني أن يستغفر لهم مع أنه دونهم في الفضل، وورد في حديث "ما من مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا وملك يقول آمين، ولك بمثل". ولأن الدعاء من أفضل الأعمال، ويرجى إجابته من العبد الصالح، وقد حكى الله عن نوح أنه استغفر لوالديه، ولمن دخل بيته مؤمناً، وللمؤمنين والمؤمنات، ونهى الله عن الاستغفار للمشركين ومفهومه فضل الاستغفار للمؤمنين.

السؤال:-

يوجد مذبج يعمل به أشخاص، منهم من يصلي ومن لا يصلي، وأغلب الموجودين هناك يسبون الدين الإسلامي، فهل يجوز الأكل من ذبائحهم؟

الجواب:-

لا يجوز إقرار الذين يسبون الدين في هذا المسلخ، ولو كانوا يصلون فإن سب الوالدين كفر مخرج من الملة، فأما من لا يصلي فلا يتركون أيضاً إذا كانوا جاحدين لها، أو مصرين على تركها، أو لا يصلون ولو في المنازل، ولا يجوز الأكل من ذبائح هؤلاء، ولو سموا أنفسهم مسلمين، ولو ذكروا عليها اسم الله، وعليكم أن لا تسكتوا عنهم إن كانت البلاد إسلامية تطبق فيها أحكام الشرع، فإن لم تقدرُوا على طردهم وإبعادهم عن هذا العمل فحذروا المسلمين من أكل ذبائحهم، والله أعلم.

السؤال:-

هناك خمسة في منزل أحدهم جاحد للصلاة ذبحوا ذبيحة لا أعلم أيهم ذبحها، ودعوني للأكل معهم، فهل أجيبهم أم لا، وهل الأصل الحل أو الحرمة؟

الجواب:-

عليك البحث عن حل هذه الذبيحة، والتأكد من الذي تولى ذبحها، وإذا ذكروا لك أن الذي تولى ذبحها أحد المصلين فأجيبهم، وكل، وإن لم يخبروك أو عرفت أن جاحد الصلاة هو الذي ذبحها فلا تجب ولا تأكل، وقبل ذلك عليك أن تنصح هذا الجاحد للصلاة، وتحذر إخوته من صحبة من هذا حاله، وتخبرهم بأنه كافر، حيث إنه تارك للصلاة وجاهد لوجوبها، مع أنه معلوم من الدين بالضرورة.

السؤال:-

ما حكم طفل الأنابيب؟

الجواب:-

قد أفتى العلماء في هذه الرئاسة بمنعه، لما فيه من كشف العورة، ولمس الفرج، والعبث بالرحم، ولو كان مني الرجل الذي هو زوج المرأة، فأرى أن علينا لإنسان الرضا بحكم الله تعالى فهو (يجعل من يشاء عقيما)(الشورى:50).

السؤال:-

هل يعذر الإنسان بجهله في أمور الشركيات المخرجة عن الملة؟

الجواب:-

لا عذر لأحد في ذلك، فله الحجة البالغة، فالجاهل لا يجوز له البقاء على جهله، بل عليه أن يسأل عن حكم كل فعل يقدم عليه، فإن الله تعالى وهبه عقلا يميز به الأشياء، فعلى العلماء أن يعلموا الجهلة، ويزيلوا الجهل عنهم، وعلى الجهال أن يبحثوا ويتعلموا، ويزيلوا الجهل الذي هو نقص وعيب في الدنيا والدين ويسألوا عن الأحكام، وعن الحلال والحرام، لقوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)(النحل:43)، فإن كانوا بعيدين لا يقدرين على البحث فلهم حكم أهل الفترة.

السؤال:-

بعض الناس بل أكثرهم إذا سمع بمصيبة أو خبر لا يسره قال جملة (لا حول لله يارب) أو قال: (لا حول لله) أو أن يحلف فيقول: (وحياة الله) أو ما شابه ذلك، فهل من قال (لا حول لله) كأنه يقول لا حول لله وهذا كفر والعياذ بالله؟ وهل من حلف بحياة الله يكون قد أشرك وهل يجوز له قول ذلك؟

الجواب:-

قول وحياة الله لا بأس به فهو الإخبار عن أن الله تعالى هو الحي الدائم الذي لا يموت، وقد أخبر عن نفسه بقوله (الحي القيوم) (البقرة:255) (الحي الذي لا يموت)(الفرقان:58) فهو حلف بصفة من صفات الله اللازمة، فلا محذور فيه، وأما قول: لا حول لله. فلا يجوز، فإنه نفي بحرف "لا" التي لنفي الجنس، والحوال هو التحول والتحويل والنقل، والله هو الذي يملك ذلك، كما قال تعالى (قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله)(الكهف:39) وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالإكثار من "قول لا حول ولا قوة إلا بالله" وأخبر بأنها من كنز تحت العرش، فعلى الإنسان أن يعود نفسه على النطق بالكلام الحسن، والتحفظ عن الكلام الذي لا يجوز، والله أعلم.

السؤال:-

نسأل فضيلتكم عن ظاهرة أخذت في الإزدياد داخل المستشفيات، وهي دخيلة على المجتمع المسلم، حيث انتقلت إلينا من المجتمعات الغربية الكافرة، ألا وهي -إهداء الزهور للمرضى- وقد تشتري بأثمان باهظة، فما هو رأيكم في هذه العادة.؟

الجواب:-

لا شك أن هذه الزهور لا فائدة فيها، ولا أهمية لها، فلا هي تشفي المريض، ولا تخفف الألم، ولا تجلب صحة، ولا تدفع الأمراض حيث هي مجرد صور مصنوعة على شكل نبات له زهور، عملته الأيدي، أو الماكينات، وبيع بثمن رفيع، ربح فيه الصانعون، وخسر فيه المشترون، فليس فيه سوى تقليد الغرب تقليداً أعمى، بدون أدنى تفكير، فإن هذه الزهور تشتري برفع الثمن، وتبقى عند المريض ساعة أو ساعتين، أو يوماً أو يومين، ثم يرمى بها مع النفايات بدون استفادة، وكان الأولى الاحتفاظ بثمنها، وصرفه في شيء نافع من أمور الدنيا أو الدين، فعلى من رأى أحداً يشتريها أو يبيعها تنبيهه من يفعل ذلك، رجاء أن يتوب ويترك هذا الشراء الذي هو خسران مبین.

السؤال:-

مسلمان اثنان متمسكان بطاعة الله واحد منهما يعاني من ضيق في الصدر دائماً ومرض نفسي واكتئاب، والثاني صحيح سليم مما يعانيه الأول، هل يستويان في الأجر عند الله، وقبول الأعمال الصالحة، أم أن المريض النفسي أكثر وأعلى في القبول والأجر عند الله، حيث إن الشخص السليم يقوم بالطاعات المختلفة، وخصوصاً الصيام بسهولة. أما الثاني المريض فيلقى صعوبة في أداء الطاعات، والأعمال الصالحة. أفيدونا جزاكم الله خيراً وما حكمة الله في ذلك؟

الجواب:-

هذا المريض يثاب على المرض إذا صبر واحتسب، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم " ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب، ولا هم ، ولا غم، حتى الشوكة يشاكها، إلا كفر الله بها من سيئاته " أو كما قال، ولا شك أن المرض النفسي وضيق الصدر، والاكتئاب يورث الهم والنصب والألم، وقد قال صلى الله عليه وسلم "إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط" رواه الترمذي وغيره ومعناه أن البلاء كلما كان اعظم كان الجزاء عليه والثواب أعظم عند الله، ولهذا يسلط البلاء والمرض على الأنبياء، كما قال صلى الله عليه وسلم "أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، يتلى الرجل على قدر دينه، فإن كان في دينه صلابة شدد عليه، وإلا خفف عنه" هكذا أخبر صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فهذا المريض يثاب على مرضه، وما هو فيه من الألم والشدة، وبِعِظْ لهُ الْجَزَاءُ عَلَى تَحْمَلِهِ، وَعَلَى قِيَامِهِ بِالطَّاعَةِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، مَعَ مَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْمَرَضِ، أَمَّا الصَّحِيحُ فَيَثَابُ عَلَى كَثْرَةِ أَعْمَالِهِ مِنْ صِيَامٍ وَصَلَاةٍ وَصَدَقَةٍ، وَدَعْوَةٍ إِلَى اللَّهِ، وَأَمْرٍ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٍ الْمُنْكَرِ، وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا الْمَرِيضُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

السؤال:-

بعض الناس يتكلمون بالألفاظ أظنها في نظري كلمات شركية والله أعلم. فمثلا يريد شخص أن يتأكد من شخص عن صحة خبر، أو إجابة طلب، فيقول له أمانتك، في ذمتك، النار على قلبك، هل هذا صحيح؟ وهكذا.

وفي حالة أخرى يريد شخص أن يحلف على شخص آخر، فيقول له: عليك وجه الله، أو تراك في وجه الله أنك تجيني في البيت، أو أنك تعمل كذا، فما يقول فضيلتكم في ذلك، جزاكم الله خيراً.

الجواب:-

ينبغي التقييد بالألفاظ الشرعية، والبعد عن الكلمات المشتبهة، فقولهم: أمانتك. إن كان يريد الحلف لم يجز، لقول النبي صلى الله عليه وسلم " من حلف بالأمانة فليس منا" فإن كان يريد أن هذا الكلام أمانة عندك، أو يريد التذكير بالأمانة التي حملها الإنسان فلا أرى بأساً، أما قولهم. في ذمتك فالذمة هي العهد، أي إن هذا الأمر في عهدك وجوارك، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم "اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك" أما قولهم: النار على قلبك، فيظهر أنه من باب التخويف بالنار، كأن المعنى تذكيره بالنار وعذابها، وأنها تطلع على الأفئدة، حتى يخبر بالصحيح من القول. فأما قوله: عليك وجه الله، فيقصد به في الظاهر

التذكير في أمر خفي لا يظهر، وكذا قولهم تراك في وجه الله. يظهر انهم أرادوا في حمايته وحفظه وجواره.

السؤال:-

رجل يصلي ويصوم ويزكي، ويتلو القرآن، ويصلي الليل والنوافل، ويتفقه في دينه، ويعمل الخير، ويخشى الله في كل شيء، ويستغفر عند كل ذنب، لكنه لم يطعم حلاوة الإيمان، ويعبد الله اجتهادياً، فما قول فضيلتكم حفظكم الله في هذا النوع، هل هو غير مؤمن، والله غير راض عنهم وإذا مات هذا الرجل وهو على هذا الحال فهل هو إن شاء الله من أهل الجنة؟ أفيدونا رعاكم الله.

الجواب:-

عليه أن يخلص النية في أعماله، وأن يتذكر فضل ربه عليه، ونعمته في كل حال، وعليه أن يتفكر في آيات ربه ومخلوقاته، وعظائم مصنوعاته، ليأخذ منها عبرة وموعظة، وذكرى للمؤمنين، ويشغل بذلك وقته وسكوته، كما أن عليه أن يكثر من ذكر الله تعالى بالتهليل، والتسبيح والتحميد، والتكبير، والحوقة، مع تأمل معاني تلك الكلمات، واستحضار مدلولها، وتعلم ما تفيده، وعليه أيضاً، أن يستغفر ربه ويتوب إليه، ويتضرع إليه، ويدعوه سرا وجهراً، ويحضر قلبه عند دعائه، ولعل ذلك، أن يحب إليه الأعمال الصالحة، وهو على كل حال مؤمن، نشهد له بالخير، ونرجو له ولكل عبد صالح أن يدخله الله الجنة بفضله ورحمته، فعليه أن يعلق قلبه بربه، يرجوه ويدعوه خوفاً وطمعاً.

السؤال:-

موظف يعمل في الدولة أكثر من عشرين عاماً، يخلص في العمل، وينضبط في العمل، ويحسن الخلق من أجل إرضاء المسؤولين ومديره، ومن أجل أن يستلم رواتبه كاملة دون حسم، ومن أجل الترقيات، كل هذه التصرفات محصورة في هذا الحال، ليس لله من ذلك شيء، لكن هذا الموظف يعبد الله، ويخلص أعمال الخير لله تعالى، خارج عمله، ويصلي ويصوم، ويتصدق ويزكي، ويحج ويتلو القرآن، ويقرأ التفسير، ويعمل في كل أوجه الخير مخلصاً لله تعالى، موافقاً لشريعته/ فما يقول فضيلتكم جزاكم الله خيراً في حاله أثناء دوامه، هل هذا جائز أو شرك أم ماذا؟ أفيدونا وماذا يعمل، وهل عليه آثم ما مضى من سنين العمل بالوظيفة، حفظكم الله ورعاكم.

الجواب:-

معلوم أن العمل الوظيفي لا يسمى عبادة، وليس هو من القربات التي لا تصلح إلا لله تعالى، فالإنسان يعمل في وظيفته لأجل حل الراتب، ولأجل استحقاقه ما بذل له، ونحو ذلك، فالنية فيها لا تسمى قربة، لكان إذا عرف أنها أمانة بينه وبين الله تعالى، وأن الله هو المطلع عليه، فراقب ربه في هذا العمل، حتى يكون ما يأخذه حلالاً بدون شبهة، فله أجر هذا الإخلاص، ولو كانت نيته أن لا يحسم عليه شيء من الراتب ونحو ذلك، وحيث إن هذا الموظف يقوم بواجباته الدينية، ويؤدي ما فرض الله عليه، ويتعدى عن المحرمات، فإنه يمدح على ذلك والله يضاعف لمن يشاء، والله واسع عليم.

السؤال:-

يقال إن تذكر الميت من قبل الحي، مثل ولد يتذكر والده الميت في كل حين، وفي كل مكان وزمان، والحزن عليه، والبكاء عليه، والتأثر به، يقال: إن الميت يتأثر من ذلك ويضره، ويسيء له، فينبغي عدم تذكر الميت بحزن وبكاء وتأثر. بل يكتفى بالدعاء والاستغفرا له، والترحم عليه فقط.

فما صحة ذلك من عدمه، جزاكم الله خيراً، وما ينبغي أن يفعل بحق الميت؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب:-

ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه" رواه البخاري وفسر ذلك بما إذا أوصى أهله بذلك، كفعل الجاهليين وقيل هذا إذا كان من عادتهم النياحة والندب فلم يحذرهم، وقيل: إن العذاب هو التألم والحزن على فعلهم الذي لا يغنى عنهم شيئاً، فلا يدخل في النهي، وذلك لأنه مما يغلب على الإنسان، ولا يستطيع دفع حديث النفس، وما يخطر بالبال من تذكر الميت، والحزن عليه، والتألم لفقده، فإذا تذكره واسترجع ودعا ربه أن يعينه على الصبر والسلوان، ويخلف له خيراً من مصيبتة أثابه الله وأجره على مصيبتة.

السؤال:-

حديث "لا يعذب بالنار إلا رب النار" ما صحة هذا الحديث، وهل يصح استخدام لمبة صعق الناموس، وهل تدخل في الحديث؟

الجواب:-

الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد وكذا رواه أبو داود والترمذي والإمام أحمد وغيرهم، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية، وقال لهم "إن وجدتم فلانا وفلانا فأحرقوهما بالنار" ثم قال بعد ذلك "إني أمرتكما بإحراق فلان وفلان، والنار لا يعذب بها إلا رب النار، فإن وجدتموهما فاقتلوهما". ومع ذلك فقد روي عن بعض الصحابة أنهم أحرقوا من يعمل عمل قوم لوط، وعن علي رضي الله عنه أنه أحرق الغلاة الذي اتخذوه إلهاً من دون الله، فأما آلة صعق الناموسة فلا بأس باستعمالها، وذلك لأنه لا يوجد حيلة لآباده سوى هذه الآلة، وأيضاً فليس أهلها هم الذي يقذفون الناموس فيها بل هو الذي يزرع بنفسه فيها، كالفراس الذي يلقي نفسه في النار التي توقد في الصحراء.

السؤال:-

رجل يحافظ على الأذكار، ومع ذلك يصيبه مكروه، فهل يمكن أن يبطل عمل الأذكار؟

الجواب:-

لعل المراد أن هذا الرجل يقع في بعض المكروهات، أو يعمل المعاصي، ويخشى أن يربط عمله الذي من جملة الأذكار اليومية، وعلى هذا ننصح بالاستمرار على الأذكار والأوراد، والإقلاع عن المكروهات، والحسنات يذهبن السيئات، ومتى تاب فإن الله يمحو عنه السيئات، ويضاعف له الحسنات، ولا يقنط من رحمة الله، ولا يدع العمل الصالح، وإذا كان القصد أن هذا الرجل يحافظ على الأوراد، ومع ذلك تصيبه بعض العقوبات، والمصائب البدنية والمالية، ويخشى أن أذكاره باطلة، حيث لم تؤثر في حفظه وحمايته، نقول له لا تخف، فإن المصائب والابتلاء تصيب الأنبياء والصالحين، ولا ينقص ذلك من حسناتهم، ولا يدل على أن أذكارهم لم تقبل، بل أن ذلك لرفع درجاتهم، ومضاعفة جزائهم.

السؤال:-

حيذا لو تكرمتم بالحديث عن شيخكم عبدالرازق عفيفي رحمه الله، أخلاقه علمه، طلبه للعلم...

الجواب:-

الشيخ عبدالرازق عفيفي عطية، مصري الجنسية أصلاً، ومن علماء الأزهر قديماً، أدرك الشيخ محمد عبده، والشيخ محمد رشيد رضا ونحوهما، وكانت دراسته في العلوم الشرعية كالحديث، واللغة والتفسير، والأحكام، حتى تفوق على زملائه وبعض مشايخه، وكان من زملائه الشيخ عبدالله بن يابس الذي أصله من بلاد القويبية، وقد كان بينهما من المحبة والصحة وقوة الاخوة ما لا يوجد مثله إلا نادراً، وكان زواجهما متقارباً في مصر من زوجتين صالحتين كالأختين، وقد

استضاف الشيخ عبدالله عند مجيئه من مصر لأول مرة، واستزاره الشيخ عبدالله إلى بلاده، ونال هناك حفاوة وإكراماً من قبيلة الشيخ عبدالله، ولم يزالوا يودون الشيخ عبدالرزاق، ويتصلون به حتى توفى رحمه الله. وأما زملاؤه المصريون فكثير.

قدم إلى المملكة قبل عام 1370هـ ودرس في الطائف في دار التوحيد، وقدام بعد ذلك إلى الرياض واستقر بها، وحصل على الجنسية السعودية حين بدأوا في تسجيل المواطنين، وأصبح هو وأولاده من جملة المواطنين، ولا أذكر أنه رجع إلى مصر بعد مجيئه منها.

أما علمه فهو بحر لا ساحل له في أغلب العلوم التي يتناولها بالبحث والشرح، فلقد عرفته لأول مرة عام 1374هـ وكان يزور بعض المشايخ كالشيخ عبدالعزيز بن محمد الشثري، ونقرأ عليه في المجلس حديثاً من أول صحيح البخاري، فيشرحه شرحاً موسعاً، بحيث يستغرق شرح الحديث الواحد أكثر الجلسة، وعرفته في أحد الأعوام يفسر سورة سبأ في مسجد الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله، فكان يبقي في تفسير الآيتين نحو ساعة أو أكثر، ويستنبط من الآيات فوائد واحكاماً، وأقوالاً وترجيحات يظهر منها عظمة القرآن، وما فيه من الاحتمالات والفوائد، مما يدل على توسع الشيخ وسعة اطلاعه، وكثرة معلوماته.

أما أخلاقه فقد عرف منه لين الجانب، وطلاقة الوجه، وحسن الملاطفة، فهو أمام الزوار والتلاميذ والزملاء دائماً يظهر الفرح والسرور، والانبساط في الكلام، والإجابة على الأسئلة بدون غضب أو ملل أو تبرم، أو رد شديد للسائل، فجليسه يلقي منه كل المؤانسة والتبسم، بحيث لا يمل جليسه، ولا يزال يتلقى عنه أنواعاً من الفوائد، ولطائف المعارف، وغرائب المسائل، كما أنه يكرم من زاره، ويقدم ما حضر بدون تكلف، ويجود بما يقدر عليه دون أن يمن بما أعطاه، أو يرد من سأله، وهكذا دأبه مع العلماء وطلبة العلم، والاصحاب والزملاء الأقدمين، فهو جواد كريم بما اعتاده، ومجيب لمن دعاه بدون تكلف أو تشدد.

أما تدريسه فقد أفنى حياته في وظيفة التدريس في مصر، ثم في المملكة في دار التوحيد بالطائف، ثم في معهد الرياض العلمي، ثم في كلية الشريعة وكلية اللغة بالرياض، ثم في معهد القضاء العالي مديراً ومدرساً، حتى أحيل للتقاعد، ثم عمل متعاقداً في رئاسة إدارت البحوث العلمية والإفتاء بقية حياته، حتى وافاه الأجل وهو على رأس العمل في هذه الرئاسة، وقد تتلمذ عليه أكابر العلماء في هذه المملكة، واعترفوا بفضل علمه، وافتخروا بالانتماء إلى تعلميه في أغلب المراحل، كما انتفع الكثير بالفوائد التي تلقوها عنه في دروسه في المسجد وغيره.

أما التأليف فلم يكن يرغب فيه، ولا يحب الكتابة في أي فن من الفنون، بل يرى أن هذه الكتب والمؤلفات الحديثة لا فائدة فيها، ويكتفى بما كتبه وجمعه العلماء السابقون، حيث أنهم تطرقوا إلى كل فن، وأوضحوا ما يحتاج إلى توضيح، فمن جاء بعدهم لا يستطيع أن يضيف إلى علومهم زيادة، ولقد ضرب مثلاً بإحضار

مجموعة من التفاسير، وقارن بينها، فأظهر أن الآخر عيال على الأول، وأن المتأخرين إنما توسعوا في الكلام بما لا فائدة فيه، وكان ينهى عن الانشغال بكتب المعاصرين التي كتبوها في الأصول، أو التفسير، أو الأدب والفقه ونحو ذلك، حيث أنهم لا يزيدون على من سبقهم، ومع ذلك فقد أشرف على رسالتي في أخبار الأحاد التي قدمتها لنيل درجة الماجستير، وعلى رسالة الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي وغيرهما، وكان يولي التلميذ توجيهات ودلالة على المواضيع، وأماكن البحث، ونحو ذلك مما يدل على قدرته على الكتابة لو أراد ذلك، فهو من حملة العلوم المتعددة، وأي فن يتطرق إليه يوسعه بحثاً، فرحمه الله وأكرم مثواه.